فقد كذب عليه وافترى وقال عنه ما لم يقل قط وقد قال الشيخ رحمه الله تعالى في منسك له صنفه في اواخر عمره

فصل واذا دخل المدينة قبل الحج او بعده فانه يأتي مسجد النبي صلى الله عليه وسلم هو

ويصلي فيه والصلوة فيه خير من الف صلوة فيما سواه الا المسجد الحرام ولا تشد الرحال الا

اليه والى المسجد الحرام والمسجد الاقصى هكذا ثبت في الصحيحين من حديث ابي هريرة وابي سعيد وهو

مروي من طرق اخر ومسجده كان اصغر مما هو اليوم وكذلك المسجد الحرام لكن زاد فيهما الخلفا هوص

الراشدون ومن بعدهم وحكم الزيادة حكم المزيد في جميع الاحكام ثم يسلم على النبي صلى الله عليه وسلم

وصاحبيه فانه قد قال ما من رجل يسلم علي الا رد الله علي روحي حتى ارد عليه السلام رواه

ابو داود وغيره وكان عبد الله بن عمر اذا دخل المسجد قال السلام عليك يا رسول الله السلام

عليك يا ابا بكر السلام عليك يا ابه ثم ينصرف وهكذا كان الصحابة يسلمون عليه واذا

قال في سلامه السلام عليك يا رسول الله السلام عليك يا نبي الله السلام عليك يا خيرة الله من خلقه

السلام عليك يا اكرم الخلق على ربه يا امام المتقين فهذا كله من صفاته بابي هو وامي

صلى الله عليه وسلم واذا صلى عليه مع السلام عليه فهذا مما امر الله به ويسلم مستقبل الحجرة عليه ص

مستدبر القبلة عند اكثر العلما كمالك والشافعي واحمد واما ابو حنيفة فانه قال يستقبل

القبلة فمن اصحابه من قال يستدبر الحجرة ومنهم من قال يجعلها عن يساره واتفقوا على انه لا يستلم

الحجرة ولا يقبلها ولا يطوف بها ولا يصلي اليها ولا يدعو هناك مستقبلا الحجرة فان هذا

كله منهي عنه باتفاق الائمة ومالك من اعظم الائمة كراهية لذلك والحكاية المروية عنه انه امر المنصور

ان يستقبل القبر وقت الدعا كذب على مالك بل ولا يقف عند القبر للدعا لنفسه فان هذا

بدعة ولم يكن احد من الصحابة يقف عنده يدعو لنفسه ولكن كانوا يستقبلون القبلة ويدعون

في مسجده فانه صلى الله عليه وسلم قال اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد وقال لا تجعلوا قبري عيدا ولا تجعلوا

بيوتكم قبورا وصلوا علي حيثما كنتم فان صلاتكم تبلغني وقال اكثروا من الصلاة علي يوم الجمعة وليلة

الجمعة فان صلاتكم معروضة علي قالوا كيف تعرض صلاتنا عليك وقد ارمت اي بليت قال

ان الله حرم على الارض ان تاكل لحوم الانبيا فاخبر انه يسمع الصلوة من القريب وانه يبلغ ذلك من البعيد

وقال لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد يحذر ما فعلوا قالت عائشة رضي الله عنها

ولولا ذلك لابرز قبره لكن كره ان يتخذ مسجدا اخرجاه في الصحيحين فدفنته الصحابة في موضعه

الذي مات فيه من حجرة عائشة وكانت هي وسائر الحجر خارج المسجد من قبليه وشرقيه

لكن لما كان

لكن لما كان في زمن الوليد بن عبد الملك عمر هذا المسجد وغيره وكان نائبه على المدينة عمر بن

عبد العزيز فامر ان تشترى الحجر وتزاد في المسجد فدخلت الحجرة في المسجد من ذلك من

الزمان وبنيت منحرفة عن القبلة مسنمة لئلا يصلي احد اليها فانه قال صلى الله عليه وسلم لا

تجلسوا على القبور ولا تصلوا اليها رواه مسلم عن ابي مرثد الغنوي وزيارة القبور على وجهين

زيارة شرعية وزيارة بدعية فالشرعية المقصود بها السلام على الميت والدعا له كما يقصد

بالصلوة على جنازته فزيارته بعد موته من جنس الصلوة عليه فالسنة فيها ان يسلم على الميت

ويدعى له سوا كان نبيا او غير نبي كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يامر اصحابه اذا زاروا القبور ان يقول

احدهم السلام عليكم اهل الديار من المؤمنين والمسلمين وانا ان شا الله بكم لاحقون ويرحم الله

المستقدمين منا ومنكم والمستاخرين نسال الله لنا ولكم العافية اللهم لا تحرمنا اجرهم ولا تفتنا بعدهم

واغفر لنا ولهم وهكذا يقول اذا زار اهل البقيع ومن به من الصحابة وغيرهم ~~افضل من الصلوة في المساجد~~

او زار شهدا احد وغيرهم وليست الصلوة عند قبورهم او قبور غيرهم مستحبة عند احد من ائمة المسلمين

بل الصلوة في المساجد التي ليس فيها قبر احد من الانبيا والصالحين وغيرهم افضل من الصلوة

في المساجد التي فيها ذلك باتفاق ائمة المسلمين بل الصلوة في المساجد التي على القبور اما

محرمة واما مكروهة واما الزيارة البدعية فهي ان يكون مقصود الزائر ان يطلب حوائجه من ذلك

الميت او يقصد الدعا عند قبره او يقصد الدعا به فهذا ليس من سنة النبي صلى الله عليه وسلم ولا

استحبه احد من سلف الامة بل هو من البدع المنهي عنها باتفاق سلف الامة وائمتها وقد كره مالك وغيره

ان يقول القائل زرت قبر النبي صلى الله عليه وسلم وهذا اللفظ لم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم بل الاحاديث

المذكورة في هذا الباب مثل قوله من زارني وزار ابي في عام واحد ضمنت له على الله الجنة وقوله

من زارني بعد مماتي فكانما زارني في حياتي ومن زارني بعد مماتي حلت عليه شفاعتي ونحو ذلك

كلها احاديث ضعيفة بل موضوعة ليست في شي من دواوين المسلمين التي يعتمد عليها ولا

نقلها امام من ائمة المسلمين لا الائمة الاربعة ولا نحوهم ولكن روى بعضها البزار والدارقطني ونحوهما

باسناد ضعيف لان من عادة الدارقطني وامثاله ان يذكروا هذا في السنن ليعرف وهو وغيره

يبينون ضعف الضعيف من ذلك والله سبحانه وتعالى اعلم

قال المعترض

Copyright © King Saud University